



البوصلة

رأي منظمة البوصلة حول
مشروع الأمر الحكومي
المتعلق بضبط نموذج
نشر التصريح بالمكاسب
والمصالح

يندرج مشروع هذا الأمر المعروض على الاستشارة ضمن جملة الأوامر الترتيبية التي تدخل بموجبها أحكام القانون عد 46 لسنة 2018 المؤرخ في 1 أوت 2018 المتعلق بالتصريح على المكاسب والمصالح ومكافحة الإثراء غير المشروع وتضارب المصالح حيّز التطبيق ويتعلّق مشروع هذا الأخير بالفصل 8 من القانون المذكور والذي ينصّ على أنّه تنشر مضامين التصاريح وجوبيا بالنسبة للفئات المنصوص عليها في الأعداد 1،2،3،4،5،6،7،8 من الفصل 5 من القانون وهي:

رئيس الجمهورية ومدير ديوانه ومستشاريه، ورئيس الحكومة وأعضائها ورؤساء دواوينهم ومستشاريهم، ورئيس مجلس نواب الشعب وأعضائه ورئيس ديوانه ومستشاريه، ورؤساء الجماعات المحلية وأعضاء مجالسها بالإضافة إلى رؤساء وأعضاء كل من الهيئات الدستورية المستقلة والمجلس الأعلى للقضاء والمحكمة الدستورية.

تم الاستماع إلى ممثلين عن منظمة البوصلة بتاريخ 24 جانفي 2018 وقد كان الفصل 8 المحور الرئيسي تقريبا لجملة مقترحاتنا وهو المتعلّق بضرورة أن يتم نشر التصاريح بالمكاسب والمصالح بالنسبة للمناصب الحساسة وهو ما يجري به العمل في أغلب التشريعات الدولية.

يتمّ نشر التصاريح في 59 دولة من بين 137 تعتمد آلية التصريح بالمكاسب في العالم، قد بينت التجربة أن معظم التحقيقات الناجمة والفعالة تنجم عن شكاوى المواطنين والمنظمات غير الحكومية أو الصحفيين الذين لديهم معرفة بالوضعية الحقيقية لموظف عمومي أو عضو حكومي فاسد لذلك ينبغي أن تكون التصاريح متاحة للعموم على الإنترنت حتى يتمكن كل من له صفة القيام بأعمال التقصي اللازمة للكشف عن أيّ فساد محتمل.

عديد التجارب المقارنة أثبتت نجاعة نشر معطيات الموظفين العموميين في مكافحة الفساد على أرض الواقع وجعلت من الموظفين العموميين أقل فسادا ومكّنت عديد الدّول من تحقيق تقدّم لافت في مؤشرات الدول الأقلّ فسادا.

يكتسي النشر أهمية بالغة، إذ يمثّل تطبيقا للحق الدستوري في النفاذ إلى المعلومة حيث ينصّ في الفصل 32 من الدستور على أن الدولة تضمن الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة. وقد نصّ الفصل الأوّل من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 مؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة على أن غاية هذا القانون هي ضمان حق كل شخص طبيعي أو معنوي في النفاذ إلى المعلومة بغرض:

• الحصول على المعلومة

• تعزيز مبدأ الشفافية والمساءلة، وخاصة فيما يتعلق بالتصرف في المرفق العام

كذلك فإن أن نشر التصاريح بالنسبة لأهم المسؤولين في السلطتين التشريعية والتنفيذية وحتى القضائية، يسمح باسترجاع ثقة المواطنين والمواطنات في مؤسسات الدولة التي اهتزت بشكل كبير في السنوات الأخيرة. ونشر التصاريح هو أنجع وسيلة للتحقيق في صحة مضمون التصاريح، حيث يسمح بإشراك الأفراد

والمجتمع المدني والصحفيين في هذه المهمة، ويمكّنهم من لفت نظر الهيئة والسلطة القضائية إذا ما تبين قيام أحد المعنّيين بالتصريح بتصريح خاطئ، حتّى تتمكّن الهياكل المعنّية من مباشرة التحقيقات معه.

رغم أهمّية نشر التّصاريح بالنّسبة للوظائف الحسّاسة التي وقع ذكرها آنفاً إلاّ أنه من الضّروري ملاءمتها وتناسبها مع الحقّ في حماية المعطيات الشّخصيّة حيث ينصّ الفصل 24 من الدّستور في فقرته الأولى أنّ الدولة تحمي الحياة الخاصة، وحرمة المسكن، وسرية المراسلات والاتصالات والمعطيات الشخصية

كما ينصّ الفصل الأول من القانون الأساسي عدد 63، المؤرخ في 27 جويلية 2004 والمتعلق بحماية المعطيات الشخصية والذي بالرّغم من عدم ملاءمته لمختلف التّشريعات المنضّمة لهذا الحقّ في مختلف دول العالم على أنّه:

"لكل شخص الحق في حماية المعطيات الشخصية المتعلقة بحياته الخاصة باعتبارها من الحقوق الأساسية المضمونة بالدستور. والتي لا يمكن أن تقع معالجتها إلا في إطار الشفافية والأمانة واحترام كرامة الإنسان ووفقا لمقتضيات هذا القانون"

لكن مسألة حماية المعطيات الشخصية لا يمكن أن تكون عائقاً أمام شفافية الحياة العامة وهذا ما أكّدته هيئة النّفاذ للمعلومة في قرارها عدد 2018/382 الصادر بتاريخ 2019/01/03 إجابة عن رفض مطلب نفاذ للمعلومة قدّمته المنظّمة إلى مجلس النواب حول بطاقة أجر أحد نوابه. إذ علّل رفض إدارة المجلس تسليم نسخة إلكترونيّة من بطاقة أجر نائب بعد استشارة هيئة حماية المعطيات الشّخصيّة بأن المعطيات الواردة في بطاقة الأجر هي معطيات شخصيّة لا تدخل في نطاق حقّ النّفاذ إلى المعلومة.

هذا الرّأي قامت بدحضه هيئة النّفاذ إلى المعلومة إذ اعتبرت أنّه:

"لئن تتضمّن البطاقة المطلوبة (بطاقة الأجر) بعض المعطيات الشّخصيّة المتّصلة بالحياة الخاصّة للنائب المعني والمتمثّلة في حالته المدنيّة وعدد أبنائه ورقم معرّفه الوحيد، ورقم حسابه البنكي، فإنّه يمكن حجب هذه المعطيات عند تسليم البطاقة طبقاً لما تخوّلّه أحكام الفصل 27 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلّق في الحقّ بالنّفاذ إلى المعلومة..."

وأضافت أنّ:

"تسليم نسخة إلكترونيّة من البطاقة المطلوبة، بعد حجب المعطيات الشّخصيّة الواردة بها مثلما سلف بيانها، من شأنه أن يساهم بصفة مباشرة في تكريس مبدأ الشّفافيّة والمساءلة على مستوى الحياة العامّة، كما من شأنه أن يدعم الثّقة في الهياكل العموميّة طبقاً لما تقتضيه أحكام القانون"

هذا القرار الصادر عن الهيئة جاء ليؤكد على أهميّة مبادئ الشفافية والمساءلة في الحياة العامة من جهة، ومن جهة أخرى فهو يؤكد على امكانية التوفيق بين الحقين الدستوريين في حماية المعطيات الشخصية والنفاذ إلى المعلومة.

فإنه يمكن حجب هذه المعطيات عند تسليم البطاقة طبقا لما تخوّله أحكام الفصل 27 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق في الحق بالنفاذ إلى المعلومة..."

بالرجوع إلى المرسوم موضوع الاستشارة فإن تحقيق التناسب بين حماية المعطيات الشخصية والنفاذ إلى المعلومة ممكن من خلال حجب كل ما يدخل في خانة البيانات الشخصية للمصريح كرقم حساباته البنكية وحالته المدنية وأسماء أبنائه وغيره بالإضافة إلى كل ما من شأنه الكشف عن هويّة صاحب المال الذي قام بالتصريح به حماية له ولعائلته. وفيما يخص الممتلكات فإنه يمكن فقط حجب عناوين وأرقام لوحة من السيارات، وبالنسبة للعقارات مع الاكتفاء بذكر العناوين لكن دون ذكر رقم المنزل أو العقار لأن غياب الدقة عن بعض المعطيات قد يكون حائلا أمام الكشف عن قيمتها مما يوجب عدم حجبها مثل مكان عقار معيّن أو صنف وسيلة نقل معيّن.

من جهة أخرى فإنه على هيئة مكافحة الفساد المناط لها صلاحية قبول التصاريح المحافظة على سلامة معطيات الأشخاص المصرّحين من الاختراق أو التسريب واتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للمحافظة على أمان المعطيات ومنع الغير من تعديلها أو الإضرار بها أو الاطلاع خاصّة بالنسبة لتلك التي سيقع حجبها. بالإضافة إلى عدم وضع المعدات والتجهيزات المستعملة في معالجة المعطيات الشخصية في ظروف أو

أماكن تمكن من الوصول إليها من قبل أشخاص غير مأذون لهم بذلك وعدم إمكانية إقحام أي معطيات في نظام المعلومات دون إذن في ذلك وعدم إمكانية الاطلاع على المعطيات المسجلة أو محوها.

تجدون مرفقا لوثيقة شرح الأسباب أنموذجا لنشر التصريح كما هو مذكور في نص الاستشارة

اسم المصريح : محمد بن محمد

الوظيفة أو المنصب الموجب للتصريح: عضو في مجلس نواب الشعب

تاريخ التعيين أو المباشرة: 01 جانفي 2020

تاريخ التصريح: 10 ديسمبر 2019

المهنة: محامي

العنوان: 14 نهج الهادي شاکر، حي الرياض، المرسى ، 2076

رقم الهاتف: [REDACTED]

العنوان الإلكتروني: mohamed@benmohamed

إسم الزوجة: [REDACTED]

المهنة: امرأة أعمال

أسماء الأبناء: [REDACTED]

تاريخ الولادة: 26/10/1990

اسم المصريح : محمد بن محمد

الوظيفة أو المنصب الموجب للتصريح: عضو في مجلس نواب الشعب

تاريخ التعيين أو المباشرة: 01 جانفي 2020

تاريخ التصريح: 10 ديسمبر 2019

المهنة: محامي

العنوان: 14 نهج الهادي شاکر، حي الرياض، المرسى ، 2076

رقم الهاتف: 98 478 765

العنوان الإلكتروني: mohamed@benmohamed

إسم الزوجة: سامية بن سامي بن محمد

المهنة: امرأة أعمال

أسماء الأبناء: أحمد بن محمد

تاريخ الولادة: 26/10/1990

التصريح بالمكاسب

العقارات على ملك الشخص المعني بالتصريح			
عدد العقار	نوع العقار ومساحته ²	مكان وجود العقار ¹	القيمة التقريبية للعقار
عقار عدد 1	ارض عليها منزل مساحته 250 متر مربع	██████████, 2076 المرسى	600.000 دينار
عقار عدد 2	أرض بيضاء مساحتها 1000 متر مربع	7025, صونين	200.000 دينار

العقارات على ملك زوج(ة) الشخص المعني بالتصريح			
عدد العقار	نوع العقار ومساحته ⁴	مكان وجود العقار ³	القيمة التقريبية للعقار
عقار عدد 1	أرض فلاحية مساحتها 28 هكتار	جومين بنزرت	600.000 دينار

¹ ما من شأنه تحديد القيمة التقريبية للعقار

² الأراضي والمباني

³ ما من شأنه تحديد القيمة التقريبية للعقار

⁴ الأراضي والمباني

المنقولات على ملك الشخص المعني بالتصريح		
الأصول التجارية		
الأصل التجاري عدد	عنوان الأصل التجاري	قيمة الأصل التجاري
أصل تجاري عدد 1	██████ نهج إيران، 1001, تونس	500.000 دينار

التصريح بالمكاسب

العقارات على ملك الشخص المعني بالتصريح			
عدد العقار	نوع العقار ومساحته ²	مكان وجود العقار ¹	القيمة التقريبية للعقار
عقار عدد 1	ارض عليها منزل مساحته 250 متر مربع	14 نهج الهادي شاكر، حي الرياض، 2076 المرسى	600.000 دينار
عقار عدد 2	أرض بيضاء مساحتها 1000 متر مربع	عين مستير، 7025 صونين	200.000 دينار

العقارات على ملك زوج(ة) الشخص المعني بالتصريح			
عدد العقار	نوع العقار ومساحته ⁴	مكان وجود العقار ³	القيمة التقريبية للعقار
عقار عدد 1	أرض فلاحية مساحتها 28 هكتار	بازينة، 7012 جومين بنزرت	600.000 دينار

¹ ما من شأنه تحديد القيمة التقريبية للعقار

² الأراضي والمباني

³ ما من شأنه تحديد القيمة التقريبية للعقار

⁴ الأراضي والمباني

المنقولات على ملك الشخص المعني بالتصريح		
الأصول التجارية		
الأصل التجاري عدد	عنوان الأصل التجاري	قيمة الأصل التجاري
أصل تجاري عدد 1	46 نهج إيران، 1001, تونس	500.000 دينار

وسائل النقل		
وسيلة النقل عدد	وصف وسيلة النقل ⁵	القيمة التقريبية
سيارة 1	سيارة نوع BMW فئة 3 (Serie 3) مصنوعة بتاريخ 2015. [REDACTED]	80.000 دينار
الحسابات البنكية		
عدد الحسابات البنكية	رقم الحساب البنكي	القيمة المالية
حساب بنك 1	حساب جاري رقم : [REDACTED]	32.850 دينار
حساب بنك 2	حساب إيداع رقم : [REDACTED]	8.650 دينار

المكاسب على ملك أبناء الشخص المعني بالتصريح

⁵ نوع السيارة، تاريخ الصنع

الابن	وصف للملك	القيمة المالية
[REDACTED]	شقة مساحتها 120 متر مربع، [REDACTED]، البحيرة، 1053	450000 دينار
[REDACTED]	حساب إيداع رقم : [REDACTED]	10000 دينار

وسائل النقل		
وسيلة النقل عدد	وصف وسيلة النقل ⁵	القيمة التقريبية
سيارة 1	سيارة نوع BMW فئة 3 (Serie 3) مصنوعة بتاريخ 2015. رقم منجمي : 198 تونس 4576	80.000 دينار
الحسابات البنكية		
عدد الحسابات البنكية	رقم الحساب البنكي	القيمة المالية
حساب بنك 1	حساب جاري رقم : BT 054 - 09657382746	32.850 دينار
حساب بنك 2	حساب إيداع رقم : BT 054 - 09657382747	8.650 دينار

المكاسب على ملك أبناء الشخص المعني بالتصريح

⁵ نوع السيارة، تاريخ الصنع

الابن	وصف للملك	القيمة المالية
أحمد بن محمد	شقة مساحتها 120 متر مربع، 20 نهج غار الملح، البحيرة، 1053	450000 دينار
أحمد بن محمد	حساب إيداع رقم : AB 064 - 0590976947	10000 دينار

المكاسب على ملك زوج(ة) الشخص المعني بالتصريح		
القيمة المالية	وصف للملك	اسم الزوج (ة)
1.000000 دينار	أصل التجاري مساحته 300 متر مربع العنوان : شارع اتحاد المغرب العربي, سكرة	[REDACTED]
30.000 دينار	حساب جاري رقم : [REDACTED]	[REDACTED]

إمضاء الزوج (ة):

التصريح بالمصالح

الأنشطة المهنية المباشرة في الخمس سنوات السابقة لشغل المنصب			
المداخيل السنوية	مدة العمل	المهنة	عدد المهنة
60.000 دينار	10 سنوات	مكتب محاماة شخصي	1

الوظائف الاستشارية المباشرة في الخمس سنوات السابقة لشغل المنصب			
المداخيل السنوية	مدة شغل الوظيفة	الوظيفة الاستشارية	عدد الوظيفة
40.000 دينار	5 سنوات	مستشار قانوني لحساب شركة MG	1

المكاسب على ملك زوج(ة) الشخص المعني بالتصريح		
القيمة المالية	وصف للملك	اسم الزوج (ة)
1.000000 دينار	أصل التجاري مساحته 300 متر مربع العنوان : 14 شارع اتحاد المغرب العربي, سكرة	سميرة بن الهادي بن محمد
30.000 دينار	حساب جاري رقم : BT 054 - 096573846	[REDACTED]

إمضاء الزوج (ة):

التصريح بالمصالح

الأنشطة المهنية المباشرة في الخمس سنوات السابقة لشغل المنصب			
المداخيل السنوية	مدة العمل	المهنة	عدد المهنة
60.000 دينار	10 سنوات	مكتب محاماة شخصي	1

الوظائف الاستشارية المباشرة في الخمس سنوات السابقة لشغل المنصب			
المداخيل السنوية	مدة شغل الوظيفة	الوظيفة الاستشارية	عدد الوظيفة
40.000 دينار	5 سنوات	مستشار قانوني لحساب شركة MG	1

الوظائف التسييرية في المؤسسات العمومية أو الشركات الخاصة في الخمس سنوات السابقة لشغل المنصب			
الوظيفة عدد	الوظيفة التسييرية	مدة شغل الوظيفة	المدخيل السنوية
	لا شيء	لا شيء	لا شيء

المساهمات في رأس مال شركة في الخمس سنوات السابقة لشغل المنصب		
المهنة عدد	أسم الشركة	قيمة المساهمة
المساهمة عدد 1	إسمنت الشمال	أسهم بقيمة 1000 دينار

إمضاء المصرح:

الوظائف التسييرية في المؤسسات العمومية أو الشركات الخاصة في الخمس سنوات السابقة لشغل المنصب			
الوظيفة عدد	الوظيفة التسييرية	مدة شغل الوظيفة	المدخيل السنوية
	لا شيء	لا شيء	لا شيء

المساهمات في رأس مال شركة في الخمس سنوات السابقة لشغل المنصب		
المهنة عدد	أسم الشركة	قيمة المساهمة
المساهمة عدد 1	إسمنت الشمال	أسهم بقيمة 1000 دينار

إمضاء المصرح: